

المدونة الكبرى

ثم يصلي العصر في أول وقتها ويؤخر المغرب حتى يكون في آخر وقتها قبل مغيب الشفق ثم يصليها في آخر وقتها قبل مغيب الشفق ثم يصلي العشاء في أول وقتها بعد مغيب الشفق قال وقال مالك في المسافر في الحج وما أشبهه من الأسفار انه لا يجمع بين الصلاتين إلا أن يجد به السير فان جد به السير في السفر فأرى أن يجمع بين الصلاتين إذا خاف فوات أمر قال مالك وأحب ما فيه إلي أن يجمع بين الظهر والعصر في آخر وقت الظهر وأول وقت العصر يجعل الظهر في آخر وقتها والعصر في أول وقتها إلا أن يرتحل بعد الزوال فلا أرى بأسا أن يجمع بينهما تلك الساعة في المنهل قبل أن يرتحل والمغرب والعشاء في آخر وقت المغرب قبل أن يغيب الشفق يصليهما فإذا غاب الشفق صلى العشاء ولم يذكر في المغرب والعشاء مثل ما ذكر في الظهر والعصر عند الرحيل من المنهل بن وهب عن عمرو بن الحارث وغيره عن أبي بكر بن المنكدر عن علي بن الحسين أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا أراد السفر يوما جمع بين صلاة الظهر والعصر وإذا أراد السفر ليلا جمع بين المغرب والعشاء وأخبرني بن وهب عن جابر بن إسماعيل عن عقيل عن بن خالد عن بن شهاب عن أنس بن مالك عن رسول الله صلى الله عليه وسلم مثله إذا عجل به السير وقالوا يؤخر الظهر إلى أول وقت العصر فيجمع بينهما ويؤخر المغرب حتى يجمع بينهما وبين العشاء حتى يغيب الشفق سحنون عن علي بن زياد عن سفيان الثوري عن عاصم عن أبي عثمان النهدي قال خرجت مع سعد بن مالك وافدين إلى مكة فكان يؤخر من الظهر ويعجل من العصر ويؤخر من المغرب ويعجل من العشاء ثم يصليهما وكيع عن سليمان التيمي عن أبي عثمان النهدي أن أسامة بن زيد وسعيد بن زيد جمعا بين الظهر والعصر وبين المغرب والعشاء في السفر مالك عن نافع عن بن عمر أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان إذا عجل به السير جمع بين المغرب والعشاء قال مالك وعلى ذلك الأمر عندنا في الجمع بين الصلاتين لمن جد به السير قال مالك عن بن شهاب أنه قال سألت سالم بن عبد الله هل يجمع بين الظهر والعصر في السفر